

6837 - المقصود بالمحارم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول اختنا عندما قدمت لاداء فريضة الحج اتيت برفقة امي وشقيقتي وزوجي هل امي وشقيقتي وزوجها محرم لي المحرم هم. انما يكون ذكرا لا انثى. والمحارم هم من تحرم عليهم المرأة على التأييد بحسب - 00:00:00

كابيها واخيها او سبب كالرضاعة والمصا赫رة كزوج بنتها وزوج امها فانهم محارم زوج امها بال المصا赫رة وزوج بنتها بال المصا赫رة واخيها من الرضاعة وعمها من الرضاعة بسبب الرضاعة واخيها النسب وابيها من النسب بسبب قرابة. اما المرأة فلا تكن محارما. ام المرأة واختها وعمتها لسنا محارم - 00:00:26

يقول صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة الا مع ذي محرم ثم ذكر في بعض روايا الزوج ذكر الاخ ونحو ذلك المقصود ان المحرم انما يكون رجلا لا انثى وهو من تحرم عليه هذا التأييد بحسب - 00:00:55

او سنن مباح ابيها واخيها وعمها وحالها من نسبنا ورظاء وهكذا زوج امها وزوج بنتها وزوج ابنة ابنتها وبنات بنتها كلهم محارم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:17